ثمن دور الغانم في العمل من أجل توحيد الأهداف الدبلوماسية في المحافل الدولية

رئيس المجلس الوطني السوداني: نثق بحكمة سمو أمير الكويت في رأب الصدع الخليجي وندعم وساطته

- نشيد بالديمقراطية التي يتمتع بها الشعب الكويتي ولا مانع من الأخذ بالتجربة الكويتية الديمقراطية
- الاحتراب في السودان أدى إلى نزوح أعداد كبيرة من الجنوب للشمال ويجب التعامل معهم حتى لا تكون سببا في زيادة المشاكل
- اجتمعنا ورئيس غرفة التجارة والصناعة علي الغانم واستمعنا إلى عدد من الملاحظات المتعلقة بالاستثمار والاقتصاد
- توجد مساع من بعض الجهات الدولية والصندوق الدولي من أجل رفع الحصار والعقوبات المفروضة على السودان
- السودان ليس لديه مشكلة في قيام سد النهضة ونقوم بمحاولة تقريب وجهات النظر بين مصر وإثيوبيا

رئيس المجلس الوطني السوداني إبراهيم أحمد عمر

ثمن رئيس المجلس الوطني السوداني إبراهيم أحمد عمر حكمة سمو امير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح في السعي لرأب الصدع الخليجي بحكمته وخبرته الواسعة في حل القضايا محل الخلاف، مؤكدا وقوف السودان خلف وساطة سموه.

جاء ذلك في حوار لرئيس المجلس الوطني السوداني مع موقع الدستور التابع لمجلس الامة خلال زيارته إلى الكويت مؤخراً.

وعبر عمر عن ارتياحه لنتائج زيارته والتي فتحت آفاقا جديدة للتعاون بين البلدين الشقيقين، لافتا إلى ان تلك الزيارة هي الاولى له إلى دولة الكويت وأن الايام الأربعة التي قضاها في الكويت كانت مثمرة ومليئة بالعمل الجاد والاخوي وتبادل الآراء المفيدة للجانبين.

وثمن عمر دور رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم خلال الزيارة في العمل من أجل توحيد الأهداف الدبلوماسية في المحافل الدولية لما فيه خير لمصلحة الأمة العربية والإسلامية.

وقال إن تلك الزيارة أكدت قوة الصّلة بين البلدين وفتحت آفاقا جديدة في َالاستثمار والتعاون في العديد من المجالات معربا عن أمله في ان تكون الكويت خير معين للسودان في عدد من القضايا.

وأضاف أن مباحثاته مع الغانم تناولت قضايا محددة لتطوير العلاقات بين البرلمانين الكويتي والسوداني مضيفا انها خلصت الى اتفاق على توحيد المواقف حيال القضايا التي تطرح للوصول بقدر الإمكان إلى تلاقي الأهداف وخدمة الدول العربية والإسلامية. وأشاد رئيس المجلس الوطني السوداني بالديمقراطية التي يتمتع بها الشعب الكويتي، مؤكدا متابعته ما يجري في الكويت من أجواء ديمقراطية، ودور المؤسسات الفاعلة والمتخصصة في الكويت لتحديد السياسات العامة التي تعبر عن آراء المواطنين.

وقال عمر إن للبرلمان السوداني تجربة راسخة في العمل البرلماني وإنه يتفاعل مع البرلمانات الأخرى، مؤكدا أن هذا لا يمنع من الأخذ بالتجربة الكويتية الديمقراطية.

من جهة أخرى أكد رئيس البرلمان السوداني أن الحكومة الكويتية من أولى الدول المحاربة للإرهاب، وتضع نفسها في مركب واحد ورجل واحد ويد واحدة لدحره.

وأوضح أن الحكومة السودانية تحارب الارهاب وفق القرارات والتشريعات المحلية والدولية وتحد من جرائمه، لافتا إلى وجود اشادة دولية تجاه السودان في هذا الجانب.

وحول اجتماعه مع رئيس غرفة التجارة والصناعة الكويتية علي الغانم واعضاء الغرفة قال عمر إن الوفد السوداني استمع إلى عدد من الملاحظات المتعلقة بالاستثمار والاقتصاد وقام بتدوينها ليتم التعامل معها مستقبلا وفق الاطر التشريعية.

وذكر أن قانون الاستثمار في السودان يتم اعادة النظر فيه كل فترة بناء على ملاحظات تأتي من المستثمرين او الحكومة السودانية.

وفيما يتعلق بالشأن الداخلي السوداني أشار عمر الى وجود حالة من الاحتراب أدت إلى نزوح أعداد كبيرة من الجنوب للشمال، مؤكدا ضرورة التعامل مع هؤلاء النازحين حتى لا تكون سببا في زيادة المشاكل.

وأوضح أنه على الرغم من وجود "بعض المتمردين" في الجنوب فإن الحكومة السودانية تسعي لأن تكون العلاقات طيبة بين جميع اطياف المجتمع السوداني.

وأشار إلى وجود حوار استمر لمدة عامين بين جميع الاطياف بالسودان وضعت خلاله أهداف رئيسة لرفع اقتصاد البلد وتطوير العلاقات الخارجية بالاضافة إلى تعديل الدستور لاستيعاب بعض الفئات في المؤسسات التشريعية .

وكشف عمر عن وجود مساع من بعض الجهات الدولية والصندوق الدولي من أجل رفع الحصار والعقوبات المفروضة على السودان.

وحول المفاوضات التي أجريت مع اثيوبيا حول سد النهضة قال عمر إن الحوار ما زال مستمرا بين الدول الثلاث وهي السودان ومصر وإثيوبيا في هذا الجانب.

وأضاف أن بلاده ليس لديها مشكلة في قيام السد وأنه ليس هناك تأثير على مياه السودان ونقوم بمحاولة تقريب وجهات النظر بين مصر وإثيوبيا في هذا الجانب.

ردا على سؤال النائب أسامة الشاهين

الصبيح: تزايد أعداد الكويتيين المعينين في القطاع الخاص سنوياً

ربيع سكر

أكدت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح جدية الحكومة لحماية المسرحين من القطاع الخاص الى جانب التدخل التشريعي من خلال اصدار عدة قرارات اهمها قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 14 لسنة 2015 بشأن تعديل قراره رقم 4 لسنة 2001 في شأن الاعلان عن الوظائف باضافة مادة برقم 4 مكررا متضمنة استثناء من احكام المواد الواردة بالقرار المشار اليه أن يتم تعيين من انهيت خدماتهم من العمل في القطاع الخاص بوزارات الدولة المختلفة دون التزامهم بآلية التعيين والدور على ان يتم تسجيلهم كفئة مميزة وتكون لهم الاولوية في الترشح لها ممن انهيت خدماتهم من العمل في القطاع الخاص والذين تم ترشيحهم من قبل ديوان الخدمة المدنية واصدار قرار تعيينهم خلال شهر من تاريخ الترشيح.

وقالت الصبيح في ردها على سؤال النائب اسامة الشاهين بشأن الاجراءات التي اتخذتها الدولة لعدم تكرار حادثة تسريح الموظفين من القطاع الخاص انه تجدر الاشارة الى ان القانون رقم 6 لسنة 2010 بشأن العمل في القطاع الاهلي هو الذي ينظم علاقة العمل في القطاع الخاص بما في ذلك حقوق العامل وقد كفل هذا القانون بقدر كبير الاستقرار الوظيفي للعاملين بهذا القطاع لاسيما انه قد نظم كافة الامور المتعلقة بالعمل ومن ذلك علاقة العامل برب العمل وضوابط تشغيل النساء وحقوقهن والتزامات صاحب العمل تجاه العامل وأخصها منع الفصل التعسفي والتعويض عنه وآلية انهاء عقود العمل المبرمة بينهما سواء المحددة المدة او غير المحددة المدة منوهة الى ان الجهود الحكومية لمنع ذلك التسريح تتمثل في الاتي:

1 – تشجيع أصحاب العمل على توظيف المواطنين:

وذلك من خلال منح مزايا مالية وعينية لاصحاب العمل الملتزمين بنسب العمالة الوطنية اعمالا لنص المادتين 7 و8 من القانون رقم 19 لسنة 2001 بشأن دعم العمالة الوظيفية فرض نسب عمالة وطنية على شركات القطاع الخاص لزيادة اعداد العاملين في الجهات غير الحكومية وجعل تلك الشركات شريكا في استيعاب العمالة الوطنية وعليه فقد اصدر مجلس الوزراء اربعة قرارات متعاقبة بشان تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية وجعل تلك الشركات شريكا في استيعاب العمالة الوطنية وعليه فقد اصدر مجلس الوزراء اربعة قرارات متعاقبة بشأن تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية وجعل تلك الشركات شريكا في استيعاب العمالة الوطنية، وعليه فقد اصدر مجلس الوزراء اربعة قرارات متعاقبة بشأن تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية كان اخرها قراره رقم 1028 لسنة 2014 والذي بدأ سريانه في 25/02/2015 مستهدفا توفير حوالي 10 الاف فرصة عمل سنويا وجار التنسيق بين الجهات المعنية لاقتراح مشروع قرار جديد لنسب للعمالة الوطنية بالقطاع الخاص يراعي زيادة نسب العمالة الوطنية في القطاع الخاص وبما يوفر الامان الوظيفي للعمالة الوطنية.

2 – تدريب وتأهيل العاملين على رأس العمل:

لا شك ان التدريب وتأهيل العاملين في القطاع الخاص لهما اثر بالغ في زيادة نسبة الاستقرار الوظيفي لهم، وذلك بتنمية قدراتهم ومن ثم مساعدتهم على الاستمرار في العمل والمحافظة عليه.

وعليه استنادا الى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 3/2001 يقوم برنامج اعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي للدولة بالمساهمة في تنمية وتأهيل العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية، اذ يتيح القرار مساهمة البرنامج في تكلفة تدريب القوى العاملة الوطنية في القطاع الخاص بنسبة لا تتجاوز 75% من تكلفة الدورات المطلوبة وفقا للضوابط والشروط الواردة بالقرار المشار اليه وقد اسهمت المشاريع التدريبية التي ساهمت في تكلفتها الدولة على تأهيل عدد كبير من العاملين في القطاع الخاص وزيادة قدراتهم ومن ثم الاستمرار في العمل له والحد من انهاء الخدمات الذي يؤدي دون شك الى زيادة نسبة البطالة وانخفاض معدل التوظيف، هذا وقد بلغ اجمالي عدد المتدربين من العاملين في القطاع الخاص خلال الفترة من عام 2012 حتى نهاية سبتمبر 2016 (25658) مواطنا ومواطنة.

3 – معالجة اثار الازمة الاقتصادية السابقة ومن انهيت خدماتهم من القطاع الخاص:

في محاولة من برنامج اعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي للدولة لايجاد افضل الحلول والمعالجات اللازمة لانهاء مشكلة المسرحين وذلك تطبيقا لسياسة الدولة الهادفة الى توفير الرعاية ومد مظلة الحماية الاجتماعية للمواطنين الذين تعتريهم ظروف خاصة او استثنائية وقد اقترح البرنامج معاملة هذه الشريحة كفئة مميزة يتم تسجيلها لدى ديوان الخدمة المدنية واستثناءهم من الية التعيين المعمول بها لديه بحيث تكون لها اولوية الترشيح والتعيين لدى جميع الجهات الحكومية.

وتابعت قائلة: اصدر مجلس الخدمة المدنية في اجتماعه رقم 10/2015 المنعقد بتاريخ 9/4/2015 تفعيلا لقراره رقم 14 لسنة 2015 المشار اليه قرارا يلزم جميع الجهات الحكومية بإنهاء اجراءات تعيين من رشح لها ممن انهيت خدماتهم من العمل في القطاع الخاص والذين تم ترشيحهم من قبل ديوان الخدمة المدنية واصدار قرار تعيينهم خلال شهر من تاريخ الترشيح، وهو ما ادى دون شك الى سرعة معالجة اشكالية المسرحين وتوفير حياة كريمة لهم تجد نتاجها من كسب ايديهم وثمرة عملهم.

4 – دور البرنامج في توعية المواطن الذي لا يرغب في العمل بالقطاع الخاص:

أقام البرنامج تسع حملات اعلامية تهدف الى تغيير مفاهيم وقيم العمل لدى المواطن الكويتي وتوجيهه نحو العمل في القطاع الخاص تحتوي على انشطة اعلامية وتوعوية موجهة لكافة الشرائح المجتمعية بهدف تغيير ثقافة المواطنين وقناعاتهم نحو العمل في القطاع الخاص.

وأكدت ان تزايد اعداد ونسب المعينين في القطاع الخاص سنويا وهو الامر الواضح من خلال النظر في المعينين عن السنوات الاخيرة بالمقارنة باعداد المعينين بالقطاع الخاص عام 2001 حيث كان عدد من تم تعيينه (اول مرة – عادة تعيين) عام 2001 هو 1627 مواطنا ومواطنة في حين بلغ عدد من التحقوا بالعمل في الجهات غير الحكومية اول مرة – اعادة تعيين عام 2015، 25883 مواطنا ومواطنة وفقا لبيانات المسجلين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. وتزايد عدد صارفي دعم العمالة من العاملين بالقطاع الخاص عن السنوات الاخيرة مقارنة بعدد صارفي الدعم ذاته عام 2001 الذي كان عدد من تم الصرف لهم شاملا حالات التكرار عام 2001، 1662 مواطنا في حين بلغ عدد من تم الصرف لهم عام 2015، 7356 مواطنا وفقا للبيانات المتوفرة لدى البرنامج مما يؤكد نجاح سياسة البرنامج في زيادة معدلات تشغيل وتوظيف العمالة الوطنية لدى الجهات غير الحكومية.

وذكرت الصبيح أن معالجة القصور الوظيفي في تعيين الحاصلين على المؤهلات المتدنية اقل من المتوسط خاصة بين الاناث في القطاع الحكومي، اذ وضع القانون 19 لسنة 2000 المشار اليه اعلاه العديد من الحلول لتفادي ذلك القصور وتمكن البرنامج من ايجاد فرص عمل حقيقية لهذه الفئة.

وفيما يتعلق بالسؤال عما اذا كان هناك قانون يحمي المواطن الذي يعمل في القطاع الخاص ويضمن له الاستقرار الوظيفي قالت الصبيح: سبقت الاشارة الى ان القانون رقم 6 لسنة 2010 بشأن العمل في القطاع الاهلي الساري الان هو الذي ينظم علاقة العمل في القطاع الخاص بما في ذلك حقوق العامل وكفل هذا القانون بقدر كبير الاستقرار الوظيفي للعاملين بهذا القطاع اضافة الى ذلك التدخل التشريعي الذي وضع خصوصا لحماية العامل الكويتي ومعالجة اثار تسريحه وهو القانون رقم 101 لسنة 2013 بشأن التعويض ضد البطالة، وهو كان مقترحا مقدما من البرنامج بهدف التأمين ضد البطالة لمعالجة اوضاع من يتم انهاء خدماتهم من العمل في القطع الخاص وقد تم اعتماده من مجلس الامة الذي اصدر بتاريخ 30/5/2013 القانون رقم 101 لسنة 2013 والذي دخل حيز التنفيذ اعتبارا من 1/1/2013 حتى ديسمبر 2016 عدد 703 مواطنين.

حيث تقدم الدولة تعويضا ماديا للمستفيدين باحكام القانون المشار اليه بواقع 60% من المرتب الذي يحسب على اساسه المعاش التقاعدي وفقا لاحكام قانون التأمينات الاجتماعية بالاضافة الى المعاش المستحق عن رصيده في التأمين التكميلي بافتراض استحقاقه له في تاريخ انتهاء الخدمة. ويضاف الى هذا التعويض الزيادات التي تصرفها الدولة للعاملين في القطاعين الاهلي والنفطي مضافة الى مرتباتهم دون ان تخضع لاي من قوانين التأمينات الاجتماعية ولمدة ستة اشهر لكل من استكمل المدة المقررة لاستحقاق التعويض.

ويستحق التعويض من اليوم الثامن لانتهاء الخدمة اذا تقدم صاحب العلاقة للبرنامج خلال 30 يوما من انتهاء خدمته والا استحق التعويض من تاريخ تقديم الطلب ويكون الصرف لمدة لا تتجاوز ستة اشهر في كل مرة من مرات استحقاقه.

هند الصبيح

أسامة الشاهين

مذكرة بالرد على السؤال البرلماني المقدم من السيد
عضو مجلس الأمة / أسامه عيسى الشاهين

تورد لسعادتكم الرد كالآتي :-

أولا : فيما يتعلق بالاجراءات التي اتخذتها الدولة لعدم تكرار حادثة تسريح الموظفين من القطاع الخاص :

تجدر الاشارة الى ان القانون رقم 6 لسنة 2010 بشأن العمل في القطاع الاهلي هو الذي ينظم علاقة العمل في القطاع الخاص بما في ذلك حقوق العامل وقد كفل هذا القانون بقدر كبير الاستقرار الوظيفي للعاملين بهذا القطاع لاسيما انه قد نظم كافة الأمور المتعلقة بالعمل ومن ذلك علاقة العامل برب العمل . وضوابط تشغيل النساء وحقوقهن والتزامات صاحب العمل تجاه العامل وأخصها منع الفصل التعسفي والتعويض عنه ، وآلية إنهاء عقود العمل المبرمة بينهما سواء المحددة المدة أو غير المحددة المدة.

ثانيا : فيما يتعلق بجهود الدولة لعدم تكرار تسريح الموظفين من القطاع الخاص فتجدر الاشارة إلى النقاط التالية التي يتم السعي الى تكريسها :

1. تشجيع أصحاب العمل على توظيف المواطنين :

وذلك من خلال منح مزايا مالية وعينية لأصحاب العمل الملتزمين بنسب العمالة الوطنية إعمالا لنص المادتين 7 و8 من القانون رقم 19 لسنة 2001 بشأن دعم العمالة الوطنية فرض نسب عمالة وطنية على شركات القطاع الخاص لزيادة أعداد العاملين في الجهات الغير الحكومية وجعل تلك الشركات شريكا في استيعاب العمالة الوطنية ، وعليه فقد أصدر مجلس الوزراء أربعة قرارات متعاقبة بشأن تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية كان آخرها قراره رقم 1028 لسنة 2014 والذي بدأ سريانه في 25 / 02 / 2015 مستهدفا توفير حوالي 10 الاف فرصة عمل سنويا وجاري التنسيق بين الجهات المعنية لاقتراح مشروع قرار جديد لنسب للعمالة الوطنية بالقطاع الخاص يراعي زيادة نسب العمالة الوطنية في القطاع الخاص وبما يوفر الامان الوظيفي للعمالة الوطنية.

صور من رد الوزيرة الصبيح

- قانون العمل في القطاع الأهلي كفل بقدر كبير الاستقرار الوظيفي للعاملين به
- الحكومة ملتزمة بتعيين الكويتيين المنتهية خدماتهم من القطاع الخاص بوزارات الدولة المختلفة دون التزامهم بآلية التعيين
- تشجيع أصحاب العمل على توظيف المواطنين بمنحهم مزايا مالية وعينية للملتزمين منهم بنسب العمالة الوطنية
- سرعة معالجة اشكالية المسرحين وتوفير حياة كريمة لهم تجد نتاجها من كسب ايديهم وثمرة عملهم
- الدولة تقدم تعويضا ماديا للمسرحين بواقع 60 % من المرتب الذي يحسب على اساسه المعاش التقاعدي